

شرح بلوغ المرام - الدرس 39) عماد السواكير

عماد السواكير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله - [00:00:03](#)

وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم اما بعد احبتي في الله فهذا هو مجلسنا الثالث والتسعون من مجالس شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام للحافظ بن حجر - [00:00:25](#)

العسقلاني رحمه الله تعالى واسعة كنا احبتي في الله قد وصلنا الى حديث ابي جهيم ابن الحارث رضي الله تعالى عنه والذي قال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:42](#)

لو يعلم المار بين يديه المصلي ماذا عليه من الائم كان ان يقف اربعين خاء خيرا له من ان يمر بين يديه متفق عليه قال ابن حجر واللفظ للبخاري ووقع في البزاج من وجه اخر - [00:00:58](#)

اربعين خريفا. فرغنا احبتي في الله في درسنا الماضي للحديث عن قوله من الائم بينا انها مدرجة من احد الرواة وبيننا حكم زيادة البزار ثم تكلمنا عن جملة من المسائل المتعلقة - [00:01:14](#)

بحكم السترة وبيننا ان حكم السترة اي حكم اتخاذها يدور بين الاستحباب والوجوب وذكرنا ان الراجح فيها الوجوب والله واليوم احبتي في الله نكمل الحديث عن المسائل الفقهية التي تضمنها - [00:01:34](#)

هذا الحديث اقول مستعينا بالله اولا وعلى حسب ترتيب المسائل المتعلقة بالحديث نفسه تكون هذه المسألة المسألة الخامسة اخوي اتفق العلماء على ان المرور وراء السترة لا يضر اتفق العلماء - [00:01:59](#)

على ان المارة اذا مر وراء السترة من امام المصلي لكن وراء السترة فان ذلك لا يضر ولا اثم لا على المار ولا على المصلين هذا باتفاق العلماء حديث احبتي في الله - [00:02:21](#)

يتكلم على وجه الخصوص عن المرور بين يدي المصلي لو يعلم المرء بين يدي المصلين ماذا عليه كان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه. نقول اولا - [00:02:44](#)

اتفق العلماء على ان المرور وراء السترة وان كان امام المصلي لكن من وراء السترة فان ذلك لا يضر. هذا باتفاق العلماء هذه المسألة الاولى في درسنا اليوم المسألة الثانية احبتي في الله - [00:03:00](#)

اتفق العلماء على ان المرور بين يدي المصلي وسترته اتفق العلماء على ان المرور بين يدي المصلي يعني امام المصلي وسترته يعني دون السترة منهى عنه ويأثم المار انا باتفاق العلماء - [00:03:22](#)

اتفق العلماء على ان المرور بين المصلي وسترته بين المصلي وسترته منهى عنه ويأثم المار بذلك هذا يا اخواني باتفاق العلماء اذا عندنا اتفاقان الاتفاق الاول اذا مر من وراء السترة - [00:03:52](#)

ولا شيء عليه اذا مر بين السترة والمصلي انقطع على المصلي صلاته ومر بين يديه ودون السترة قبل السترة فهذا احبتي في الله باتفاق العلماء منهى عنه منهى والعلماء تكلموا - [00:04:18](#)

في هذا النهي هل هو للكرهية التحريم هل هو للكرهية قول التعليم وذكر غير واحد من العلماء كل مبارك فوري والشوكاني ان هذا النهي للتحريم والكرهية التي ذكرها العلماء هي كراهة - [00:04:42](#)

عد الامام الشوكاني المرور بين يدي المصلي من الكبائر الامام الشوكاني المرور بين يدي المصلي من الكبائر لما ترتب على ذلك من

الوعيد في هذا اقول احبتي في الله المسألة - [00:05:01](#)

الثالثة من مساء درس اليوم وهي السادسة من مسائل الحديث كله نقول هل الوعيد هل هذا الوعيد النهي عن المرور اتخذ سترة ومن

لم يتخذ يعني هل هو عام هل هذا النهي - [00:05:30](#)

عام للماري سواء كان المصلي اتخذ سترة او لم يتخذ هو خاص بمن اتخذ سترة بين يديه هذه المسألة يا اخوان هذا النهي هل هو

متعلق المصلي الذي وضع امامه سترة فيحرم المرور - [00:05:57](#)

او انه عام سواء اتخذ المصلي سترة او لم يتخذ اقول احبتي في الله ذهب جمهور العلماء ذهب جمهور العلماء الى ان المارة اثم ولم

لم ولو لم يصلي المصلي الى سترة - [00:06:23](#)

نتكلم عن اثنين. المار والمصلي جمهور العلماء يقولون يا مشايخ المار بين يدي المصلي اثم حتى ولو لم يضع المصلي سترة بين يديه

في عموم الحديث لعموم الحديث فالنبي صلوات ربي وسلامه عليه قال لو يعلم المار بين يدي المصلين - [00:06:50](#)

هنا لم يقل المصلي الذي اتخذ سترة ما قيد هذا الحديث بالذي اتخذ سترة وانما هو عام يبقى على عمومته انما هو عام يبقى على

عمومه اذا نقول اخواني ذهب جمهور العلماء - [00:07:18](#)

الى ان المار اثم الذي يمر بين يدي المصلي اثم ولو لم يصل المصلي الى سترة لعموم الحديث وكذلك لان هذا المرور فيه تشويش على

المصلي الذي يناجي ربه ولو لم يتخذ سترة يا اخواني - [00:07:37](#)

ان المرور بين يديه وشوشوا عليه تركيزه اذهبوا عليه خشوعه في صلاته هذا هو القول الاول بينما ذهب الشافعية الى ان النهي

للمرور في من اتخذ سترة اما من لم يتخذ سترة - [00:08:02](#)

ولا يحرم المرور بين يديه قالوا لا هذا خاص وقالوا النهي عن المرور بين يدي المصلي الذي اتخذ سترة اما الذي لم يتخذ سترة يحرم

المرور بين يديه واستدلوا يا كرام فقالوا - [00:08:32](#)

لان هذا المصلي مفطر لاحظوا يا اخواني المصلي الذي لم يتخذ سترة مفطر قال الشافعية وهذا مفطر فلا يحرم على المار المرور لانه

مفطر لان المصلي مفطر فلا يحرم على الذي يمر بين يديه ان يمر بين يديه. لانه مفطر في اتخاذ - [00:08:58](#)

هذا هو قول الشافعية نراجع احبتي في الله قول جمهور العلماء انه يحرم على الماء ان يمر بين يدي المصلي حتى ولو لم يتخذ

المصلي سترة والدليل الحديث حديث عام - [00:09:23](#)

يبقى على عمومته لكن احبتي الكرام ما هي المسافة المقدرة التي يحرم عليك ان تمر فيها انسان لم يتخذ سترة فهل يحرم عليك ان

تمر امامه مطلقا؟ او ان المسافة محددة - [00:09:42](#)

اقول احبتي في الله نقول احبتي في الله اختلف العلماء تحدي القرب الذي يترتب عليه الاثم ويمنع المار من المرور اختلف العلماء في

حد القرب الذي يترتب عليه الاثم ويمنع فيه المرور - [00:10:01](#)

العلماء قالوا المصلي الذي لم يتخذ سترة يحرم عليك ان تمر بين يديه لكن ما هي المسافة التي يحرم عليك ان تمر فيها هذه المسافة

يا اخواني اختلف فيها العلماء - [00:10:30](#)

الاحناف قالوا ان موضع النهي الموضع الذي نهى عنه هو من قدم المصلي الى موضع سجوده انسان يصلي ولم يضع امامه سترة

يحرم عليك ان تمر بين يديه المسافة التي هي من - [00:10:44](#)

قدميين الى موضع سجوده. ما يجوز لك ان تمر امامه لا يجوز لك ان تمر هذا الاحناف قالوا هذا في الصحراء وفي المسجد الكبير

الصحراء المكان المتسع وفي المسجد الكبير - [00:11:07](#)

ويكره يكره في اي مكان من المسجد الصغير المصلي يصلي في مسجد صغير في مكان صغير يكره ان تمر امامه يكره ان تمر امامه

من اي مكان المسافة صغيرة نقول اخواني الاحناف - [00:11:29](#)

حدودا المسافة بموضع القدم الى موضع السجود قالوا يحرم عليك ان تمر بهذا المكان في الاماكن الواسعة الاماكن الضيقة قالوا يكره

لك ان تمر في اي مكان من امام المصلي لان المكان صغير - [00:11:52](#)

ولابد انك ستمر في هذه المسافة المحددة بموضع السجود وموطئ القدمين المالكية اخواني قالوا الاثم على من مر في حريم المصلي حريم المصلي وهو قدر ركوعه وسجوده المسافة التي يركع ويسجد فيها يعني تقريبا مثل قول الاحناف - [00:12:07](#)

المالكية قالوا المسافة الموضع المنهي عنه ما يجوز لك ان تمر فيه هو المكان الذي هو قدر الركوع والسجود يسمونه حريم المصلي وحرم المصلي الشافعية قالوا احبتي في الله يحرم المرور - [00:12:35](#)

بين يدي المصلي وسترته تذكروا الشافعية يحرمون المرور بين يدي المصلي وسترته. كما ان هذا اتفاق العلماء اذا كان بينها يعني بين هذه بينه قدر ثلاثة اذرع فاقل من مسافة السترة ثلاث اذرع فاقل - [00:12:56](#)

من المصلي الى السترة يحرم عليك ان تمر في هذه المسافة اما ما وراءه اما من لم يتخذ سترة فقالوا لا يحرم عليك ان تمر امامه لم يذكروا المسافة لماذا؟ الشافعية لانه اصلا الشافعية لا يرون اثما على الذي يمر. لا يرون ان المرور هنا من هي - [00:13:19](#)

كما ذكرنا اذا كلام الشافعية عن المسافة ما بين السترة والمصلي. قالوا ثلاث اذرع اذرع فاقل الحنابلة احبتي في الله قالوا الحنابلة قالوا الموضع المنهي عنه وقدر ثلاث اذرع من موضع قدمه - [00:13:40](#)

سواء اتخذ سترة او لم يتخذ ثلاث اذرع ولهم كلام اخر الحنابلة لهم كلام اخر وبعضهم قال المسافة التي يمشي فيها المصلي ليقاثل الذي يريد ان يمر امامه لكن اقول مشهور مذهبهم - [00:14:01](#)

ان المسافة المنهية عنها او الموضع المنهي عن المرور فيه قدر ثلاث اذرع من موضع قدمه الراجح احبتي في الله في هذا الكلام كله ان الموضع الذي يحرم عليك ان تمر فيه - [00:14:19](#)

اذا كان المصلي قد اتخذ سترة من سترته الى موضع قدمه. ما يجوز لك ان تمر اما من لم يتخذ سترة فيحرم عليك انت مر في المكان الذي هو من موضع قدمه الى منتهى سجوده - [00:14:33](#)

الى منتهى سجوده اما ما وراء ذلك هذا لا يملكه المصلي لا يملكه المصلي الذي لم يتخذ سترة ذلك الراجح يا اخواني ان موضع النهي من موضع القدم الى موضع السجود. هذا لمن لم يتخذ سترة - [00:14:56](#)

هذا في حاله مصلي الذي يصلي الى غير السترة اما الذي يصلي الى سترة لا يحرم عليك ان تمر بين يديه بين السترة والله تعالى اعلم. اذا نقول اخواني الراجح - [00:15:14](#)

ان المحرم ما بين قدميه وموضع سجوده لان هذا هو الموضع والمكان الذي يستحقه المصلي لصلاته المسجد كاملا انسان دخل وقف في وسط المسجد وكبر ولم يتخذ سترة بينه وبين الصف الاول - [00:15:29](#)

مسافة مثلا خمس امتار يقول لا يحرم على المصلي ان يمر من هذا الا يحرم على المرء ان يمر من امامه في مسافة بعيدة انما يحرم عليه ان يمر امامه - [00:15:49](#)

المسافة التي هي من موضع قدمه الى قدر سجوده والله تعالى اعلم وطبعا المصلي الذي لم يتخذ سترة هذا اثم. كما سيأتي ذكره بعد قليل على ما رجحناه من ان السترة واجبة - [00:16:05](#)

نتنقل الى مسألة يا اخواني وهي صور المرور بين يدي المصلين المسألة حقيقة لطيفة تكلم عنها العلماء المرور بين يدي المصلي ذكرها ابن حجر وغيره ذكر اربع صور او خمس صور - [00:16:21](#)

للمرور بين يدي المصلي وهذه الصور نرجو منكم الانتباه اليها الحقيقة مهمة وتلزمنا اليوم ان الناس تساهلوا حقيقة في باب السترة يقول ذكر العلماء للمرور بين يدي المصلين صورا خمسة - [00:16:38](#)

الاولى يا اخواني ان يتعمد المصلي من يتعمد المصلي الصلاة في مكان يؤذي المارة ان يتعمد المصلي الصلاة في مكان يؤذي المارة من يصلي في طريقهم على مدخل المسجد والمار لا يستطيع الا ان - [00:16:58](#)

المار يستطيع الا يمر بين يديه الاولى ان يتعمد المصلي الصلاة في مكان يؤذي فيه المارة من يصلي في طريق الناس والمار يستطيع ان لا يمر بين يديه يستطيع ان يأتي من ورائه - [00:17:28](#)

ولكن هذه المصلي هذا المار مر بين يدي هذا المصلي الصورة الاولى اصلي اصلي في الطريق والمار مرة من امام من امامه يستطيع

ان لا يمر من امامه اقول في هذه الحالة - 00:17:54

يأثم المصلي ويأثم المرء يأثم المصلي المار ان المصلي شق على الناس على الناس وكذلك هذا المار يأثم للحديث الذي ذكرنا حديث الباب يعلم المار الصورة الثانية يا اخواني ان لا يتعمد المصلي التعرض للمارة. انسان دخل وصلى في مكان للمسجد. وهذا المكان مات ليس - 00:18:11

يعني للمارة ولم يتقصد ان يؤذي المار بل يصلي الى سترة في مكان لا يؤذي فيه المارة ثم يحصل بعد ذلك ازدحام فلا يجد المار

سبيلا الا ان يمر بين يدي المصلي مضطرا الى ذلك - 00:18:46

الانسان يصلي في زاوية المسجد يصلي الى سترة صار في زحام في المسجد اراد هذا المار ان يمر اضطر ان يمر بين يدي المصلي انا

الحافظ ابن حجر يا اخواني - 00:19:10

قال في هذه الحالة ليس على احد منهما اثم فكلاهما معذور المصلي متاخذ سترة ولم يتقصد والمار مضطر الى هذا المرور مشقة

تجلب التيسير الصورة الثالثة يا اخواني ان يتعمد المصلي - 00:19:24

الصلاة في طريق المارة ولا يجد المار طريقا الا بين يدي المصلي. هذي تختلف الاولى الاولى المصلي يتعمد ان يصلي في طريق المارة

لكن المار يجد سبيلا اخر الصورة الثالثة اخواني ان يتعمد المصلي - 00:19:48

الصلاة في طريق المارة ولا يجد المار طريقا الا بين يدي المصليين. يعني لابد ان يقطع عليه صلاته وسترتهم في هذه الحالة يا اخواني

الاثم على المصلي لانه هو الذي اساء. طبعا سواء وضع سترة او لم يضع - 00:20:08

لانه هو الذي اساء الى نفسه وتعمد هذا المكان بل ذكر العلامة بن عثيمين رحمه الله يمر بين يديه ولا كرامة يمر بين يديه ولا كرم

انسان يصلي على المدخل لا يستطيع احد الدخول والخروج - 00:20:27

اذا مروا بين يديه قال العلماء هنا يمر ولا كرامة ولا كرامة هنا نبه على الخطأ الذي يقع فيه كثير من الناس الذين يدخلون ويصلون في

مداخل الناس الذهاب الى الحرم - 00:20:50

انصح اخواني اسأل الله ان ان يفتح الامة العمرة والحج من جديد اقول اذا ذهبت فاحرص لا تصلي في المداخل والمخارج حتى لا

تضطر الناس لقطع صلاتك وتؤذيهم الصورة الرابعة يا اخواني الا يتعمد المصلي التعرض للمارة - 00:21:07

والمار يجد طريقا اخر فيجد سبيلا في الا يمر بين يديه تشبه الصورة الثانية لكن المار ليس مضطرا. انسان يصلي في المسجد السترة

ولا يؤذي المارة وجاء رجل اراد ان يمر - 00:21:31

بين يديه ويستطيع ان لا يمر بين يديه. ففي هذه الحالة يا اخواني الائم على المار الائم على هذا الانسان المار لانه يجد سبيلا اخر

المرور دون ان يقطع صلاة هذا المصلي - 00:21:55

الصورة الخامسة يا اخواني ان يتعمد المار لكن الحكم تعمد المار المرور بين يدي المصلي جهلا منه. فهذا يا اخواني لا شيء عليه لا شيء

عليه الله تعالى انا من هذه الصور خمسة لعلها تجمع لنا - 00:22:10

الاشكالات التي تقع للناس المرور بين يدي المصلين وضع سترة او لم يضعوه اقول احبتي في الله المسألة التي بعدها وهي هل هذا

الحكم؟ هل حكم السترة يشمل الصلاة في الحرم او لا يشملها - 00:22:33

الحكم السترة يشمل الصلاة في الحرم او لا يشملها اقول احبتي في الله المشهور من مذهب الامام احمد انه لا بأس ان يصلي مكة

بالحرم الى غير السترة جوز العلماء - 00:22:54

جوز العلماء احبتي في الله اقول اعيد حكم المرور بين يدي المصلي في الحرم اقول دل هذا الحديث على حرمة المرور بين يدي

المصلي حتى ولو كان في المسجد الحرام - 00:23:22

حتى ولو كان يصلي المسجد الحرام لان الحديث عام لان الحديث عام في كل مسجد الحديث يشمل المسجد الحرام يشمل غيره هذا

احد القولين في هذه المسألة احبتي في الله - 00:23:42

القول الثاني سلمكم الرحمن القول الثاني ان المرور بين يدي المصلي في الحرم جاهز ان المرور بين يدي المصلي في الحرم جائز

والدليل على هذا ايها الاحبة الكرام قالوا الحرم فيه زحام - [00:24:03](#)

شديد ومشقة تجلب التيسير كذلك احبتي استدلوا قالوا النبي صلوات ربي وسلامه عليه صلى يقولون هكذا يستدلون النبي صلوات ربي وسلامه عليه الحرم في الصحن والناس يمرون بين يديه - [00:24:27](#)

هذا الحديث رواه ابو داود وابن ماجة الامام النسائي ولكن هذا الحديث ضعيف ضعفه الامام الالباني استدل العلماء بان المصلي بان المار ان يمر بين يدي المصلي في الحرم هذا النهي ليس خاص ليس لا يشمل الحرم - [00:24:55](#)

ما هو دليلهم يا اخواني الو هادو اصحاب القول الثاني القول الثاني قالوا احبتي في الله قالوا احبتي في الله جاء عند ابي داود النسائي وابن ماجة المطالب بن ابي وداعة انه رأى النبي صلوات ربي وسلامه عليه يصلي مما يلي بني سهم - [00:25:21](#)

والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة هكذا الحديث وليس بينهما سترة والحديث ضعفه كما قلت الامام الالباني رحمه الله تعالى والقول الثالث في هذه المسألة اخواني انه لا يجوز - [00:25:45](#)

المرور بين يدي المصلي في الحرم الا في حال الضرورة الا في حال الضرورة والصحيح احبتي في الله هو ما ذهب اليه جمع من السلف والخلف - [00:26:05](#)

جمع من السلف والخلف ان المرور بين يدي المصلي الحرم بغيره ممنوع ولا يجوز ممنوع ولا يجوز وهذا ما دل عليه احبتي الكرام تبويب الامام البخاري في صحيحه انه قال - [00:26:25](#)

في صحيح في تراجمه باب السترة بمكة وغيرها وقال ابن حجر تعليقا على كلامي الامام البخاري على تبويب الامام البخاري الحافظ ابن حجر اراد البخاري التنبيه على ضعف الحديث يعني حديث المطلب ابن ابي وداعة - [00:26:48](#)

وانه لا فرق بين مكة وغيرها في مشروعية السترة قال وهذا هو المعروف عند الشافعية وانه لا فرق في منع المرور بين يدي المصلي بين مكة وغيرها بين مكة وغيرها - [00:27:09](#)

هذا هو مذهب الشافعية احبتي في الله يشمل مكة ويشمل غيرها وقد جاء احبتي الكرام في صحيح مسلم حديث جابر ان النبي صلوات ربي وسلامه عليه لما صلى ركعتي الطواف جعل المقام بينه وبين البيت - [00:27:28](#)

الى المقام وكذلك جاء عن صالح بن كيسان رحمه الله قال رأيت ابن عمر تصلي في الكعبة فلا يدع احدا يمر بين يديه يبادره قال يردده هذا الاثر حقيقة احبتي في الله - [00:27:50](#)

علقه البخاري في صحيحه ووصله ابن حجر في تغليق التعليق واسناده صحيح هذا الاثر في الله يجعلنا نرجح المنع منع المرور حتى في الحرم صالح بن كيسان يقول تابعي رأيت ابن عمر - [00:28:13](#)

في الكعبة لا يدع احد يمر بين يديه لا يدع احدا يمر بين يديه وذكر جمع من العلماء انه في حال الزحام الشديد يجوز المر المرور وهذه من الصور التي ذكرناها قبل قليل - [00:28:35](#)

فلم يجد المار متسع ولا سبيل الا ان يمر ولا سيما ان اقول في حال عدم وجود السترة في حال عدم وجود السترة لكن يا اخواني حقيقة يعني ينبغي علينا ان نعظم صلاة المصلين - [00:28:53](#)

حتى ولو كان واحد منا مضطرا ولا اثم عليه ان شاء الله تعالى في حال اضطرار لكن لا يضيره لو انتظر الى دقيقة او دقيقة او ثلاث دقائق او اربع دقائق - [00:29:11](#)

فان تعظيم الصلاة فان من تعظيم الصلاة الا نقطعها على المصلي الله اعلم والله بقيت مسألة واحدة احبتي في الله وهي هل المنهي عنه هو المرور فقط يشمل حتى الجلوس وحتى الاستلقاء بين يدي المصلي - [00:29:24](#)

نقول احبتي في الله المحرم هو المرور فقط بين يدي المصلي لان النبي صلوات ربي وسلامه عليه قال في هذا الحديث لو يعلم المار بين يدي المصلي الجلوس بين يدي المصلي والاضطجاع - [00:29:53](#)

بين يدي المصلي لا يشمل هذا الحكم انسان جالس بين يدي المصلي لم يمر لم يقطع الصلاة لكنه جلس او اضطجع بين يدي المصلي فهذا لا يضره ولا يشمل النهي - [00:30:12](#)

والدليل على هذا اخواني حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قد كانت تضطجع بين يدي النبي صلوات ربي وسلامه عليه وهو يصلي بالليل ويدل هذا على ان الممنوع هو المرور - [00:30:26](#)

كذلك يؤكد هذا ما ثبت عن ابن عمر وعائشة وغيرهما انهم كانوا يصلون الى الراحلة مع ان مرور الراحلة ممنوع لكن لما كانت الراحلة جالسة ووقف جازت الصلاة اليها جهزت الصلاة اليها وبالتالي يجوز لك ان تصلي الى شخص جالس او شخص واقف. فالممنوع هو المرور - [00:30:39](#)

الممنوع والمرور والله تعالى اعلم الله بهذا نكون قد فرغنا مساء الفقهية المتعلقة بهذا الحديث وان شاء الله تعالى نتكلم درسنا المقبل عن حديث عائشة قالت سئل رسول الله صلوات ربي وسلامه عليه في غزوة تبوك عن سترة المصلحة فقال مثل مؤخرة الرحم - [00:31:04](#)

نتحدث بتفصيل صفة السترة السترة مقدار ارتفاعها الى ذلكم الحين نستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه والحمد لله رب - [00:31:29](#)